الحمايــة القانونيــة للآثـار المصريـة مــن المؤثـرات البيئيـة

(دراسة للكفاءة المؤسسية بالتطبيق على تأثير المياه الجوفية على آثار مدينة الأقصر)

رسالة مقدمة من الطالب

عبد الجواد محمد أمين محمود محمدين

ليسانس الحقوق وعلوم الشرطة – أكاديمية الشرطة- ١٩٨٧ م

ماجستير فى العلوم البيئية (قسم العلوم الإقتصادية والقانونية والإدارية البيئية)

جامعة عين شمس ٢٠٠٥ م

لإستكمال متطلبات الحصول على درجة دكتوراه فلسفة

فى

العلوم البيئية

قسم العلوم الإقتصادية والقانونية والإدارية البيئية

معهد الدراسات والبحوث البيئية

جامعة عين شمس

٢٠١٠ م

الحمايـة القانـونيـة للآثـار المصريـة من المؤثـرات البيئيـة

(دراسة للكفاءة المؤسسية بالتطبيق على تأثير المياه الجوفية على آثار مدينة الأقصر)

رسالة مقدمة من الباحث

عبد الجواد محمد أمين محمود محمدين

ليسانس الحقوق وعلوم الشرطة – أكاديمية الشرطة – ١٩٨٧ م

ماجستير العلوم البيئية – معهد الدراسات والبحوث البيئية

جامعة عين شمس ٢٠٠٥ م

وقد تم مناقشة الرساله والموافقه عليها :

اللجنة :

١- الأستاذالدكتور / السيد عيد نايل

أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق – جامعة عين شمس (مشرفاً ورئيساً)

٢- الأستاذالدكتور / فيصل زكى عبد الواحد

أستاذ القانون المدنى كلية الحقوق – جامعة عين شمس ورئيس قسم العلوم الاقتصادية والقانونية والإدارية البيئية بمعهد البيئة (عضـــــواً)

٣- الأستاذالدكتور / عمرو صالح محمد

أستاذ الاقتصاد البيئى المساعد بقسم العلوم الاقتصادية والقانونية والإدارية البيئية بمعهد البيئة – جامعة عين شمس (مشرفاً وعضـــواً)

٤- الأستاذالدكتور / منصور النوبى منصور يوسف

أستاذ الآثار المصرية وعميد كلية السياحة والفنادق بالأقصر – جامعة جنوب الوادى (عضـــواً)

جامعة عين شمس

٢٠١٠م

الحمايــة القانونيــة للآثـار المصريـة مــن المؤثـرات البيئيـة

(دراسة للكفاءة المؤسسية بالتطبيق على تأثير المياه الجوفية على آثار مدينة الأقصر)

رسالة مقدمة من الطالب

عبد الجواد محمد أمين محمود محمدين

ليسانس الحقوق وعلوم الشرطة – أكاديمية الشرطة- ١٩٨٧ م

ماجستير فى العلوم البيئية (قسم العلوم الإقتصادية والقانونية والإدارية البيئية)

جامعة عين شمس ٢٠٠٥ م

لإستكمال متطلبات الحصول على درجة دكتوراه فلسفة

فــى

العلوم البيئية

تحت إشراف :

١- الأستاذ الدكتور / السيد عيد نايل

أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق – جامعة عين شمس

٢- الأستاذ الدكتور / محمد نجيب راشد محمد

أستاذ الكيمياء البيئية – كلية العلوم بأسوان – جامعة جنوب الوادى

٣- الدكتور / عـــمرو صـــــــالح

مدرس الإقتصاد البيئى – معهد الدراسات والبحوث البيئية – جامعة عين شمس

ختم الإجازة :-

أجيزت الرسالة بتاريخ / / ٢٠١٠م

موافقه مجلس المعهد

موافقة الجامعة

/ /٢٠١٠ م

/ / ٢٠١٠م

٢٠١٠م

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

يسعدنى أن أتقدم بخالص الشكر لأصحاب الفضل علىَ من أساتذتى الأجلاء وهم:-
١- الأستاذ الدكتور / السيد عيد نايل
أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق – جامعة عين شمس
٢- الأستاذ الدكتور / محمد نجيب راشد محمد
أستاذ الكيمياء البيئية – كلية العلوم بأسوان – جامعة جنوب الوادى
٣- الدكتور / عمرو صالح محمد
مدرس الإقتصاد البيئى – معهد الدراسات والبحوث البيئية – جامعة عين شمس

فقد مهدوا لى الطريق بكل تواضع رجال العلم العظماء فلهم منى كل الشكر والتقدير وأقول لهم بكل العرفان والجميل جزاكم الله كل الخير لما قدمتموه من عون صادق وما أحاطونى به من رعاية فائقة طوال مسيرتى العلمية.
كما أخص بالشكر السادة أعضاء لجنة المناقشة والحكم وهم :
١. الأستاذ الدكتور/ منصور النوبى منصور يوسف أستاذ الآثار المصرية وعميد كلية السياحةوالفنادق بالأقصر.
٢. الأستاذ الدكتور/ فيصل زكى عبد الواحد
أستاذ القانون المدنى - كلية الحقوق - جامعة عين شمس ورئيس قسم العلوم الاقتصادية والقانونية والإدارية البيئية بمعهد الدراسات والبحوث البيئية.
كما أشكر رؤسائى بالعمل وكل من ساندنى ووجهنى وأعاننى فقد قال الله عز وجل فى حديثه القدسى (لم يشكرنى من لم يشكر من أجريت النعمة على يديه) ويقول المصطفى علية الصلاة والسلام (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)
صدق الله و رسوله ٠

المستخلص

يهدف هذا البحث بشكل أساسي إلى إضفاء الحماية القانونية على الآثار المصرية من المؤثرات البيئية في ظل تطبيق مفهوم الكفاءة المؤسسية من خلال النصوص التشريعية واللوائح التنفيذية حتى يمكن التعرف على مدى فاعليتها بما يتفق مع الواقع وظروفنا القومية, حيث تبين وجود العديد من المخاطر والتحديات التي تواجه الثروة الأثرية مما أصابها بالتدهور والإنهيار. حيث أظهرت نتائج البحث مدى إرتباط المنشأة الأثرية بالمحيط البيئي حيث يمثلان وجهان لعملة واحدة لا يمكن الفصل بينهما فاستقرار البيئة يؤدي إلى استقرار الأثر واضطراب البيئة يؤدى إلى تدهور الأثر والبيئة النظيفة تحتضن أثراً نظيفاً سليماً معافى فإن طابت ظروف

هذا الحيز البيئي صلح حاله وإن ساءت تضررت ثرواته الحية وتراثه. وتشير نتائج البحث إلى أنه رغم مرور أكثر من قرن على القوانين المتعدده لحماية الآثار وكذا مرور أكثر من عشر سنوات على قانون البيئة إلا أن هناك فجوة كبيرة بين القوانين ونصوصها وبين واقع التطبيق الفعلي لتلك النصوص والمعايير. فما زال هناك تضارب بين مختلف الجهات من جهه وبين التشريعات المختلفه للموضوع الواحد من جهة أخرى نتيجة للانفجار التشريعى وتراكم وإضطراب التشريعات نظرا للسرعة فى إصدارها دونما دراسة لجوانبها المختلفة. وقد أوصى البحث بضرورة تفعيل دور الأجهزة التنفيذية لتطبيق تشريعات حماية البيئة الأثرية وضرورة تطبيق القوانين والقرارات الوزارية بكل حزم فى حماية البيئة الأثرية من التلوث ومن كافة أنواع التعدى عليها على أن يوضع فى الاعتبار وضع آليات لتنفيذ القوانين وكيفية تنفيذها ومراقبة ذلك مع تشديد العقوبات باعتبار أن التعدى على البيئة الأثرية يعد من جرائم أمن الدولة التى تمس جموع المواطنين.

ملخص رسالة دكتوراه فى العلوم البيئية عن
الحماية القانونية للآثار المصرية من المؤثرات البيئية
(دراسة للكفاءة المؤسسية بالتطبيق على تأثير المياه الجوفية على أثار مدينة الأقصر)

تعتبر المؤثرات البيئية على الآثار من أهم المشكلات البيئية التى تواجه العديد من المبانى والآثار لما تسببه من أضرار بالغة الخطورة تؤدى فى النهاية إلى إضعاف وإنهاك مقاومة الأحجار الأثرية وبالتالى إلى تدهورها وهذا يعنى أن المنشآت الأثرية ترتبط بالمحيط البيئى الذى توجد فيه. فهما وجهان لعملة واحدة ولا يمكن الفصل بينهما ولا يفترقان، فبقدر استقرار البيئة يستقر الأثر وبمقدار اضطرب البيئة يتدهور الأثر.

ولأن موضوع حماية البيئة الأثرية من المؤثرات البيئية من الموضوعات حديثة التنظيم فى التشريع المصرى فقد تعددت وتنوعت وسائل الحماية لصيانة هذا التراث لأنه يمثل نتاج البيئة التى عاشها المصرى القديم، ويعد أحد الموارد الغير قابلة للتجديد كما يعد أحد الموارد والمغريات السياحية المهمة التى تلعب دوراً مهماً فى تحقيق التنمية الاقتصادية التى تسعى الدولة إلى تحقيقها. لهذا فإنه يحتاج إلى جدار من الحماية حتى لا تهاجمه أمراض الشيخوخة ويتعرض للخلل بالسقوط والإنهيار، وذلك بأن تنشأ بيننا وبين هذا التراث علاقة حب وأن يتم تحديد إطار عام لتحسين نوعية البيئة بكل منطقة أثرية فى العموم وكل أثر فى الخصوص. وإلا فإن أى تأخير فى ذلك سيعرض هذه الآثار للاندثار لأن إهمالها سيكون له عواقب مدمرة ونفقات ضخمة لتصحيح الأوضاع خصوصاً وأن الحفاظ على بيئة الأثر والبيئة المحيطة به وتأمينه مثل أى عمل استثمارى اقتصادى يدور مع أوجه الصرف عليه وجوداً وعدماً، فكلما ازداد الصرف على هذه النواحى كلما زاد العائد من ورائه والعكس صحيح.

مشكلة الدراسة:

تعانى البيئة الأثرية من قصور الحماية والإهمال، إذ أن العديد من المناطق الأثرية، لم تتوفر لها المقومات اللازمة التى تتناسب مع أهميتها التاريخية والحضارية، ولهذا فإن مشكلة الدراسة تنحصر فى النقاط التالية:

١- وجود قصور في العديد من التشريعات الخاصة بحماية التراث الحضاري بعدم النص على حماية البيئة الأثرية للمواقع التراثية فقد جاء قانون البيئة المصري رقم ٤ لسنة ٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ خلوا من أي نص على حماية البيئة الأثرية كما تابعه فى ذلك قانون حماية الآثار الحإلى اللهم إلا مادة وحيدة هى المادة (٣١) التى نصت على التصريح للبعثات الأثرية بالتنقيب عن الآثار بدءاً بالمناطق الاكثر تعرضاً لأخطار البيئة والأكثر تعرضاً لمشروعات الدولة فى الإمتداد العمرانى.

٢- تضارب القرارات بين الجهات الحكومية في مسألة التنسيق لإيجاد الحلول الملائمة لحماية الآثار وصيانتها. فعلى الرغم من نص المادة رقم ٥١ من القانون رقم ١١٧ لـ ٨٣ الخاص بحماية الآثار على التنسيق بين الجهات والتخطيط للأنشطة وحماية الأثر من مسببات التدهور والصيانة للآثار كما هو مفهوم من نص المادة إلا أن ذلك كله لا يراعى بسبب الضعف المؤسسي ولعدم وجود منظومة تأخذ في الإعتبار الأبعاد الاقتصادية للحماية القانونية.

٣- غياب مفهوم الكفاءة المؤسسية في الحماية وغياب عنصر التكلفة في متطلبات وضرورات حماية الآثار وهو ما ينعكس على عدم كفاية الحماية القانونية وملاءمتها للضرر الاقتصادي.

٤- عدم وجود سياسة بيئية داخل وزارة البيئة تتعلق بحماية الآثار أو بيئة المناطق الأثرية.

٥- تصاعد وتنامي ظاهرة التعديات على المواقع الأثرية واستعمالها وعدم ملاحقة قرارات الإزالة الصادرة لهذا الكم من التعديات.

٦- ارتفاع منسوب المياه الجوفية في المناطق الأثرية وخصوصا المعابد.

٧- عدم وجود وعى بيئي لدى قاطني المناطق الأثرية أو إستعداداً للمشاركة في معالجة التدهور البيئي، وفقدان هذا الوعي يعد من أهم المخاطر على الأثر والثروة الأثرية فالملاحظ أن هناك تجاهل لأهمية خلق وعى بيئى وأنماط تربوية تجعل الأفراد يأخذون موضوع حماية البيئة فى اعتبارهم وفى جميع انماط سلوكهم وسبل معاشهم.

٨- قلة إكتراث الإنسان بما تتطلبة الموارد الأثرية من عناية وإهتمام فى حالة تأثرها بالعوامل البيئية حيث تلاحظ تصرفه دونما فهم لمقومات البيئة من حوله وعدم مراعاة العوامل البيئية المؤثرة على الثروة الأثرية.

٩- عدم التعاون مع المؤسسات المهتمة بحماية البيئة والبيئة الأثرية والعمل على تسهيل مهامها ومنه تلكؤ الأهالى فى تنفيذ قرارات الإزالة بالمناطق والمواقع الأثرية بصفة عامة و الأقصر بصفة خاصة.

١٠- أن استمرارية المد السياحى طوال العام يؤدى إلى إرهاق الأثر وإضعاف قدرته على الصمود والتحدى.

*** أهمية الدراسة :**

١- ترجع أهمية الدراسة إلى أهمية الآثار المصرية التي تعد كنز ثمين يضم بين جنباتة آلاف السنين التي تروى آلاف الأحداث التي مرت بها مصر. كما أنها تعد النافذة التي تطل منها ويطل معنا العالم من خلالها على كل الظروف والأحداث التي عاشتها هذه الدولة العريقة بكل ما فيها من تفاعلات سياسية واجتماعية وثقافية ودينية واقتصادية وحضارية وبيئية وعمرانية وغيرها.

٢- أن الحفاظ على بيئة الأثر والبيئة المحيطة به وتأمينه مثله مثل أي عمل استثماري اقتصادي يدور مع أوجه الصرف عليه وجودا وعدما فكلما زاد الصرف على هذه النواحي كلما ازداد العائد من ورائه والعكس صحيح. حيث تمثل هذه البيئة ثروة قومية لها دور واضح في تنشيط السياحة وجذب المشروعات الاستثمارية الضخمة وهذا الدور له صدي قوى على تنمية الموارد البيئية الأخرى للمجتمع المصري.

٣- أن إضفاء الحماية القانونية على الآثار يعد خطوة هامة على طريق وقف نزيف الآثار كما أن وجود جهة حكومية مسئولة عن هذا العمل وصيانته (المجلس الأعلى للآثار) يعد الخطوة الثانية من خطوات وقف نزيف الآثار كما أن اضطلاع الشرطة بتأمين الآثار والمتاحف يعد الخطوة الثالثة في هذا الصدد.

٤- تشير الدراسات إلى أن المياه الجوفية والصرف الصحي يشكلان الخطر الأول على الآثار في مصر ولذلك رأى الباحث دراسة التأثير الناجم من المياه الجوفية على معابد الأقصر والكرنك والبر الغربي.

٥- تركز هذه الدراسة على دراسة عوامل التدهور في المناطق الأثرية الناشئة عن فعل الطبيعة والإهمال كما تركز على إدارة وتطوير المناطق الأثرية مع الوضع في الإعتبار أهمية الربط بين مفاهيم التنمية الاقتصادية والإعتبارات البيئية.

٦- أن حماية البيئة الأثرية ضرورة لا تقتصر أهميتها على الدولة ولكنها على المجتمع الدولي ككل نظرا لأنها تعد جزءا مما يسمى بالميراث المشترك للإنسانية ومن ثم فإن الحماية التي يجب أن تمنح لهذه البيئة يجب أن تجاوز نطاق الدولة وتمتد إلى المجتمع الدولي كذلك.

٧- ندرة الدراسات والبحوث في هذا الموضوع وقد يكون لحداثة قوانين حماية الآثار وحماية البيئة سببا لذلك.

*** أهداف الدراسة :**

١- التعرف على المشكلات والمؤثرات البيئية التي تواجه الأثر بالمناطق الأثرية وكذا عناصر التدهور بها وحصر العوامل الطبيعة والبشرية المسببة لهذه المشكلات التى تؤدى فى النهاية إلى وجود العديد من مظاهر التلف التى يمكنها أن تتسبب فى القضاء التام على الأثر وكيفية معالجتها.

٢- الكشف عن مدى فاعلية القوانين الخاصة بحماية البيئة الأثرية وإعادة النظر في العديد من التشريعات القانونية المتعلقة بحماية الآثار والتي أضحت غير ملائمة للمرحلة المقبلة.

٣- تقديم بعض المقترحات التي يمكن أن تزيد من فاعلية القوانين للحد من الظاهرة وذلك بوضع تصور للسياسات البيئية المقترحة لمواجهة عوامل التدهور في المناطق الأثرية.

٤- العمل على توجيه الإهتمام لدى المختصين لدراسة هذا الموضوع من زواياه المختلفة وإلقاء الضوء على آثاره المختلفة وإعلامه للكافة وذلك بتفعيل الدور الهام لدى العاملين في الحقل الأثري وتوضيح الرؤى في هذا الشأن.

٥- الوقوف على الأخطار التي تتعرض لها الآثار والأسلوب الأمثل لحمايتها ودور كل من المجلس الأعلى للآثار والجهات الأمنية في مواجهتها وإيجاد الحلول الملائمة لتوفير الحماية لها والعمل على إزالة كافة المعوقات التي تحول دون التنسيق الكامل بين الجهات سواء الشعبية منها أو الحكومية المعنية منها وغير المعنية للتصدي لخطر التعديات.

٦- العمل على إيجاد آلية محددة لتفعيل دور الجهات المعنية (المجلس الأعلى للآثار- شرطة السياحة والآثار - الأمن العام – المحليات) للنهوض بمسئولياتها في ظل تنسيق تام بين كافة الأطراف المعنية في إيجاد الحلول الملائمة لحماية الآثار.

٧- استنباط حلول جوهرية تحدد كافة الخطوات التنفيذية الواجب إتباعها منذ حدوث التعدي مرورا بالإجراءات الفنية وتحديث آليات التنفيذ للحفاظ على آثارنا التي ما وجدت إلا لتبقى.

٨- تفعيل المادة (٥١) من قانون حماية الآثار بأن تتولى الهيئة تنسيق العمل مع الهيئات والجهات المختصة بالتخطيط والإسكان والسياحة والمرافق والأمن ومجالس المحافظات بما يكفل حماية الآثار والمتاحف والمباني التاريخية من الإهتزازات والإختناقات ومسببات الرشح والتلوث وأخطار الصناعة.....الخ, وكذا تفعيل المادة (٣١) من القانون الخاصة ببدء التنقيب بالمناطق الأكثر تعرضاً لأخطار البيئة والأكثر تأثراً بمشروعات الدولة فى الإمتداد العمرانى.

٩- عرض للسياسات الخاصة بحماية المناطق الأثرية من التعديات السكنية والأنشطة البشرية وكذا عوامل التدهور الطبيعة مع توضيح دور الدولة في حماية تلك المناطق.

١٠- إثارة مزيدا من الوعي لدى الجماهير بقيمة هذا التراث الذي لا يعوض وبالأخطار الجسيمة التي تهدده وكيفية حمايته وكذا زيادة الوعي والإدراك لمخاطر الاعتداء على الآثار والحث على أهمية صيانتها والحفاظ عليها لأن هناك حالة طلاق بين قانون حماية الآثار والمواطنين.

*** تساؤلات الدراسة:**

١- ما هى القضايا والمشكلات والمؤثرات البيئية والمخاطر والتحديات التى تواجه الآثار بالمناطق الأثرية؟

٢- هل هناك حاجة ماسة إلى قوانين وتشريعات جديدة لحماية الآثار – وخصوصا من الملوثات والمؤثرات البيئة المختلفة؟

٣- ما هى المقترحات التى يمكن أن تزيد من فاعلية القوانين للحد من الملوثات البيئية التى تتعرض لها الآثار؟

٤- لماإذا لا يأخذ القانون فى الإعتبار التكلفة المؤسيسة وتكلفة الأثر البيئى عند التفعيل؟

٥- ما هو الأسلوب الأمثل لحماية الآثار ؟

٦- ما هى أسباب التعديات على الآثار وما العوامل التى ساعدت على انتشارها؟

٧- ما هى المشاكل التى تعوق إزالة التعديات بالأراضى الأثرية وما هو دور الجهات المعنية لإزالة التعديات؟

٨- كيف يمكن مقاومة وتحجيم المياه الجوفية والعمل على ضبط كمياتها بمنطقة الأثر؟ وهل يمكن كذلك الحال بالنسبة للمؤثرات البيئة المختلفة على الآثار؟

٩- كيف يمكن حماية وصون البيئة الأثرية من التدهور؟ وما هى الاشتراطات الواجبة للحفاظ عليها؟

١٠- ماهى الحلول المقترحه لحماية الآثار؟

*** حدود الدراسة :**

١- **نوع الدراسة:** تعتبر هذه الدراسة من الدراسات الوصفية وهى معنية بوصف معين لمشكلة التلوث ومسألة المؤثرات البيئية المختلفة التى تتعرض لها الآثار.

٢- **منهج الدراسة:** إستعان الباحث بمشاهدة بعض البرامج العلمية من بحوث ومقالات ودراسات ورسائل سابقه متعلقه بموضوع الدراسة وإتبع فى الدراسة كلا من المناهج الآتية :-

أ- **المنهج الوصفى والتاريخى:** لأنه يهدف إلى جمع البيانات والمعلومات عن الظاهرة موضوع البحث فى استعراض الموضوعات من خلال بعض المراجع والكتب وإصدارات المجلس الأعلى للآثار والإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار بوزارة الداخلية كما تم الاستناد إلى الممارسات وخبرات العمل الميدانى للوصول إلى نتائج ومقترحات وتوصيات فى شأن البحث كما أن جمع المادة العلمية تطلب أسلوب المقابلة والأسئلة والرجوع إلى القوانين والسوابق القضائية والملاحظة.

ب- **المنهج التحليلى:** حيث يتم الاستفادة منه للتقصى عن نظام التشريعات وعلاقتها بالحماية من التلوث البيئي.

٣- أدوات الدراسة :

استخدم الباحث الملاحظة فى رصد الواقع من خلال ما يشاهده من مؤثرات بيئية مختلفة حيث أن الباحث من قاطنى مدينة الأقصر فضلا عما يتاح له من خلال عمله بشرطة السياحة والآثار كجهة معنية بحماية وتأمين هذه الآثار والحفاظ عليها.

٤- مجال الدراسة :

أ- **منطقة الدراسة:** أجريت هذه الدراسة على منطقة الأقصر حيث أنها تحوى أكثر من ثلث آثار العالم.

ب- **المجال الزمنى للدراسة:** بدأت دراستى هذه منذ خمسة أعوام فطورا ترانى عاكفا فى دهاليز المكتبات ودور الكتب وطورا تجدنى متربصا بالمسئولين والمختصين فى الهيئات الخاصة بالآثار وعلماء الآثار والترميم ومباحث الآثار وتارة أزور مسئولا أو مختصا فى مجال الآثار أو فى مجال القانون وتارة أبحث عن سوابق قضائية وتارة أخرى أبحث عن مترجم يترجم لى نصا أو مؤلفا أجنبيا لأستقى مما آتاهم الله من العلم فيما يخص هذه الدراسة وكانت شواغلهم تاره وعدم تواجدهم تارة أخرى لا تكبح من جماح همتى وندرة المراجع لا تفل من عزيمتى طالما اشتقت إلى أن أوفق فى إكمال هذه الدراسة حتى أراد الله ذلك.

<u>نتائج الدراسة :</u>

١- وجوب حتمية تعديل القانون الحالي رقم ١١٧ لسنة ٨٣ الخاص بحماية الآثار حيث أصبح ذلك ضرورة ملحة للقضاء على ما به من ثغرات قد تؤدي إلى مزيد من الخلل التشريعي

٢- أن القوانين وحدها لن تكون حارسا على الآثار أو حامية لها بل إن جهات تنفيذ القانون هي التي يجب ألا تقصر في تطبيقه أو تتهاون في ذلك .

٣- ضرورة النظر في إصدار تشريع جديد يحفظ ملكية وولاية الأراضي الأثرية للمجلس الأعلى للآثار حتى في حالة وقوع تعديات أو مباني عليها.

٤- أن بعض النصوص العقابية لا تكفل تحقيق الحماية الجنائية الفاعلة للآثار بسنها عقوبات ضعيفة مما يزيد من فرص النيل منها وتسريبها أو تهجيرها من موطنها .

٥- أن صون البيئة الأثرية لابد أن يتم من خلال تنسيق كامل وتفعيل لكافة الأدوار بين الجهات الحكومية الراعية للآثار حيث تبين أن عدم التعاون مع المؤسسات المهتمة بحماية البيئة والتضارب والتداخل بين الأجهزة لا يكفل الحفاظ على الثروة الأثرية بل يكون معوقا لحمايتها .

٦- ندرة الكادر المتخصص في مجال حماية الآثار وصيانتها من التدهور والانهيار لدى الجهات المعنية بالآثار مما أدى إلى انحسار عمليات التنقيب على البعثات الأجنبية

٧- تزايد ظاهرة التعديات وتناميها على الأراضي والمواقع الأثرية مع تواضع المنفذ من قرارات الإزالة بالنسبة لها مما يجعلها مستحيلة أو متعسرة الإزالة مستقبلا .

٨- أن تدني حالة البيئة المحيطة بالأثر من أهم الأسباب التي تؤدي إلى تدهور البيئة الأثرية لتأثر كل منهما بالآخر .

٩- أن سوء إدارة المواقع التراثية والأثرية من أهم التهديدات التي تواجه مواقع التراث .

١٠- أن إستمرارية المد السياحي طوال العام يؤدي إلى إرهاق الأثر وإضعاف قدرته على الصمود والتحمل والتعجيل بتدهوره

التوصيات التى توصل اليها البحث :

١- إعادة دراسة كافة القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية البيئة الأثرية للتأكد من عدم تضاربها وبما يضمن فاعليتها وتنفيذها حتى يشعر المواطن بوجود القانون الذي يحمي البيئة والبيئة الأثرية.

٢- أن تقوم الدولة بسن القوانين واللوائح التي تجرم الأعمال التي من شأنها الإضرار بالمناطق الأثرية مع إعادة النظر في بعض النصوص العقابية التي لا تتناسب وخطورة بعض الجرائم المرتكبة ضد الآثار.

٣- ضرورة إيجاد الحلول المناسبة لكافة المشكلات التي تعاني منها المناطق الأثرية.

٤- إدخال مادة البيئة الأثرية في المناهج العلمية والدراسية.

٥- إزالة جميع الإشغالات والتعديات بالمناطق الأثرية وأن يكون لكل مبنى أثري حرم محدد كاف لصيانته مع تطوير الوسط المحيط به

٦- عمل قاعدة بيانات لحماية مواقع الآثار المصرية من الضياع وهو ما يعرف (بإدارة المواقع التراثية).

٧- المطالبة بالحصول على أنصبة عادلة من عوائد إستغلال آثارنا في الخارج.

٨- يجب نشر الوعي الأثري والقانوني بين الأفراد وإشراك كافة جهات الدولة في تحمل مسئولية نشر الوعي الأثري على كافة المستويات للوقوف على أحدث الإتجاهات لحماية المناطق الأثرية

٩- أن ينص القانون على تقرير مكافأة سخية لكل من يرشد أو يخبر السلطات عن وقوع جريمة على الآثار

١٠ – أن تمتد الحماية التي يجب أن تمنح للبيئة الأثرية من نطاقها المحلي إلى المجتمع الدولي كذلك بإعتبارها ملك للبشرية كلها.

١١- العمل على مداركة الخلل المؤسسى المتمثل فى عدم التنسيق والرشوة والضعف الإدارى والأنانية الإدارية.

١٢- استخدام كافة الإمكانات المتاحة والتقنيات الحديثة فى خفض منسوب المياه الجوفية حول المناطق الأثرية وتوصيل خدمات الصرف الصحى للمناطق المحرومة منها.